

وزارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٩٦ لسنة ٢٠١١

في شأن إنشاء نقطة شرطة جرزا بمديرية أمن ٦ أكتوبر

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة وتعديلاته؛
وعلى القرار الجمهوري رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ في شأن تقسيم الجمهورية إلى
محافظات ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات وتعديلاته؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ بإصدار اللائحة التنفيذية
لقانون الإدارة المحلية؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٧٩ لسنة ٢٠١٠ في شأن التقسيمات
الإدارية لمحافظات «القاهرة - الجيزة - حلوان - ٦ أكتوبر»؛
وعلى القرار الوزاري رقم ١٤٥١ لسنة ٢٠٠٨ في شأن إعادة تنظيم مديرية أمن
٦ أكتوبر وتعديلاته؛
وعلى الخطط الخمسية للضباط (٢٠١٠/٢٠٠٦) وللأفراد (٢٠١٤/٢٠٠٩)
للعاملين المدنيين (٢٠٠٣/٢٠٠٨)؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للانتخابات العامة المؤرخة ٢٠١١/١/٥؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للتنظيم والإدارة المؤرخة ٢٠١١/١/١٠؛

قرر:

مادة ١ - ينشأ بمديرية أمن ٦ أكتوبر نقطة شرطة جرزا ، فصلاً من نقطة شرطة القطرى
التابعة لمركز شرطة العياط ، ويشمل نطاق اختصاصها قرى (جرزا - كفر جرزا - الرقة الغربية -
جزيرة السلام) ، وتكون حدودها الجغرافية على النحو التالي :
المد الشمالي : زمام قرية جرزا ، وزمام قرية كفر جرزا .
المد الجنوبي : نهاية زمام قرية الرقة الغربية وزمام قرية جزيرة السلام .
المد الشرقي : نهر النيل بداية من قرية الرقة الغربية حتى نهاية قرية كفر جرزا .
المد الغربى : طريق الجيزاوية والمنطقة الجبلية .

مادة ٢ - يعدل نطاق اختصاص نقطة شرطة القطورى بعد فصل نطاق اختصاصها عن نقطة شرطة جرزا ليصبح على النحو التالى : قرى (القطورى - البرغوثى - زاوية أبو سويم) ، وتكون حدودها الجغرافية على النحو التالى :

الحد الشمالى : نهاية زمام قرية زاوية أبو سويم وزمام قرية البرغوثى .

الحد الجنوبي : نهاية زمام قرية جرزا وبداية زمام قرية القطورى .

الحد الشرقي : نهر النيل من نهاية قرية كفر جرزا حتى نهاية زمام قرية البرغوثى .

الحد الغربى : طريق الجيزاوية والمنطقة الجبلية .

مادة ٣ - على مساعدى أول ومساعدى الوزير تنفيذ هذا القرار - كل فيما يخصه - وينشر فى الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً في ٢٠١١/١/١٢

وزير الداخلية

حبيب العادلى